نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : قال عليه السلام : .

- " لا صيام لمن لم ينو الصيام من الليل " قلت : روى أصحاب السنن الأربعة (1) من حديث عبد ا بن عمر عن أخته حفصة قالت : قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم : " من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له " انتهى . بلفظ أبي داود والترمذي . ولفظ ابن ماجه : " لا صيام لمن لم يفرضه من الليل " وجمع النسائي بين اللفظين أخرجه أبو داود عن ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبد ا بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة فذكره قال أبو داود (2) : ورواه الليث وإسحاق بن حازم عن عبد ا بن أبي بكر مثله . ووقفه على حفصة : معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الأيلي عن الزهري انتهى . " حديث الليث عند الطبراني في " معجمه " وحديث إسحاق عند ابن ماجه " وأخرجه الترمذي عن يحيى بن أيوب عن عبد ا بن أبي بكر به وقال : هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله : وهو أصح انتهى . وأخرجه ابن ماجه عن إسحاق بن حازم عن عبد ا بن أبي بكر عن سالم لم يذكر بينهما الزهري وبالطريقين (3) رواه النسائي وقال النسائي (4) : الصواب عندي موقوف ورواه الحاكم في " كتاب الأربعين " عن يحيى بن أيوب به وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين والزيادة عندهما من الثقة مقبولة انتهى . ورواه الدارقطني ثم البيهقي في " سننهما " قال الدارقطني : رفعه عبد ا بن أبي بكر عن الزهري وهو من الثقات الرفعاء ورواه معمر عن الزهري فوقفه وتابعه الزبيدي وعبد الرحمن ابن إسحاق وجماعة انتهى . وقال البيهقي : عبد ا بن أبي بكر أقام إسناده ورفعه وهو من الثقات الأثبات انتهى . وقال النسائي في " سننه الكبرى " (5) قلت : الروايات فقط موجودة في " المجتبى " أيضا) : ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة ثم ساقه عن عبد ا بن أبي بكر عن الزهري به مرفوعا وعن عبد ا بن أبي بكر عن سالم به مرفوعا ثم أخرجه عن عبد الرزاق أنا ابن جريج عن الزهري به أيضا مرفوعا . قال : وحديث ابن جريج هذا غير محفوظ ثم أخرجه عن عبيد ا عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن ابن وهب : أخبرني يونس عن الزهري أخبرني حمزة بن عبد ا بن عمر عن أبيه (5) عن حفصة موقوفا ثم أخرجه عن ابن المبارك أنا معمر عن الزهري عن حمزة بن عبد ا به موقوفا ثم أخرجه عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حمزة به موقوفا قال النسائي : والصواب عندنا موقوف ولم يصح رفعه لأن يحيى بن أيوب ليس بذاك القوي وقد أرسله مالك Bه ثم أخرجه عن مالك عن الزهري عن عائشة وحفصة موقوفا ورواه مالك أيضا عن نافع عن ابن عمر . قوله : ثم أخرجه

كذلك ثم أخرجه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا انتهى . ولم يروه مالك في " الموطأ " (6) إلا كذلك مالك عن نافع عن ابن عمر فذكره مالك عن ابن شهاب عن عائشة وحفصة مثل ذلك انتهى . وقال ابن أبي حاتم (7) : سألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن حازم عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم عن أبيه عن حفصة مرفوعا : لا صيام لمن لم ينو من الليل ورواه يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة مرفوعا قلت له : أيهما أصح ؟ قال : لا أدري لأن عبد الله بن أبي بكر أدرك سالما وروى عنه ولا أدري سمع هذا الحديث منه أو سمعه من الزهري عن سالم وقد روى هذا عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة قولها وهو عندي أشبه انتهى .

- حديث آخر : أخرجه الدارقطني في " سننه " (8) عن روح بن الفرج عن عبد الله بن عباد حدثنا المفضل بن فضالة حدثني يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي عليه السلام قال : " من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له انتهى . قال الدارقطني : تفرد به عبد الله بن عباد عن المفضل بهذا الإسناد وكلهم ثقات انتهى . وأقره البيهقي على ذلك في " سننه " وفي " خلافياته " وفي ذلك نظر فإن عبد الله بن عباد غير مشهور ويحيى بن أيوب ليس بالقوي وقال ابن حبان : عبد الله بن عباد البصري يقلب الأخبار روى عن المفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة حديث : من لم يبيت الصيام وهذا مقلوب إنما هو عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة روى عنه روح بن الفرج نسخة موضوعة انتهى .

- حديث آخر : أخرجه الدارقطني أيضا عن الواقدي حدثنا محمد بن هلال عن أبيه أنه سمع ميمونة بنت سعد تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول : " من أجمع الصوم من الليل فليصم ومن أصبح ولم يجمعه فلا يصم " انتهى . وأعله ابن الجوزي في " التحقيق " بالواقدي .

_____ .

(1) أبو داود في " الصيام - في باب النية في الصوم " ص 340 ، والنسائي في " باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة " ص 320 ، والترمذي في " باب لا صيام لمن لم يعزم من الليل : ص 91 - ج 1 ، وابن ماجه في " باب ما جاء في فرض الصوم من الليل " ص 123 ، وأحمد : ص 287 - ج 6 ، والبخاري في " التاريخ الصغير " ص 67 والطحاوي : ص 325 ، فليراجعهما .

(2) قلت : اندرج كلام المخرج في النسخة المطبوعة - سابقا - في أثناء قول أبي داود بحيث اختل نظام الكلام وكان حق العبارة هكذا : قال أبو داود : رواه الليث وإسحاق بن حازم عن عبد الله ابن أبي بكر مثله ووقفه عن حفصة معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الأيلي انتهى . حديث ليث عند الطبراني في " معجمه " وحديث إسحاق عند ابن ماجه وأخرجه الترمذي

الخ . أقول : هذا الاختلال غير موجود في نسخة - الدار - المخطوطة وقد أزيل عن هذا الطبع كما تراه " البجنوري " .

(3) أي طريق سالم ونافع وا أعلم .

(4) وقال البخاري في " تاريخه الصغير " ص 68 ، بعد ذكره اختلاف الناقلين : غير المرفوع أصح اه وقال الطحاوي : ص 325 : هذا الحديث لا يرفعه الحفاظ الذين يروونه عن ابن شهاب ويختلفون عنه فيه اختلافا يوجب اضطراب الحديث بما هو دونه اه .

(5) ظني أنه هو الصحيح وفي النسخة المطبوعة : الربيع بدل : أبيه فلينظر .

(6) ص 86 .

(7) ص 225 .

(8) الدارقطني : ص 234 ، والبيهقي : ص 203 - ج 4